



نص فتوى حساب الوديعة الارباح مدفوعة مقدماً

"اطلعت الهيئة على المنتج وقررت ما يلي:

1. يشترط لتوزيع الأرباح تحت الحساب أن يكون النشاط الاستثماري (المضاربة) قد بدأ، ومعلوم أن اشتراكات المستثمرين تدخل في الوعاء الاستثماري اعتباراً من اليوم التالي فعلياً وبناءً عليه فلا مانع من إطلاق هذا المنتج من قبل البنك والعمل به.
2. يطبق على هذا المنتج الضوابط الشرعية المنصوص عليها بخصوص توزيع الأرباح تحت الحساب (وفق معيار المضاربة الفقرة 8/8)، بحيث إذا كانت نتائج الأرباح:
 - أ. متساوية / ثبتت كما هو
 - ب. أكثر / إضافة له
 - ج. أقل / يخصم الفارق
3. لا مانع في حال كسر الوديعة من اعتماد أرباح حساب التوفير كحق للمستثمرين بخلاف الودائع الاستثمارية الأخرى بحيث ينص على ذلك في العقد."